

كيف تخرج زكاة الثمار بعد بيعها

خالد المصلح

ورجل عنده نخل باع الثمر الذي فيه بقيمة خمسة عشر الف ريال. كيف يخرج زكاته في هذه الحالة النخل زكاته آنذاك زكاة الثمار فيه العشرين ان كان يثمر من غير سقي ولا - [00:00:00](#)

اوه مؤونة اما اذا كان يسقى بمؤونة ففي هذا الحال فيه نصف العشر يعني آنذاك واحد من عشرين يعني نصف من عشرة نصف صاع من عشرة اصبع - [00:00:23](#)

طيب هذا في الثمرة اذا كانت في يدي لكن لو باع الثمرة مثلا بعد ان بدأ صلح الثمر باعه الان لا يملكه لكن الزكاة عليه لأن الزكاة ليست على المشتري انما على مالك الثمرة بعد ان تطيب اذا باعها بعد ان تطيب - [00:00:39](#)

فبالنالي الزكاة عليه زكاة عالية كيف يخرجها سلمك الله في مثل هذه الحال من النقود لانه ليس عنده ثمرة يخرجها. مذهبنا اخراجها من النقض استجابة للحاجة وهو مذهب الحنفية - [00:00:58](#)

مذهب وروایة في مذهب الامام احمد آنذاك فيخرج نصف العشر اذا باع هذا هذه الثمرة بعشرين الف ريال ثمرة بعشرين الف ريال فزكاتها خمس مئة ريال اللي هي ناس في العشر. كيف ذلك؟ يقسم عشرة على عشرين - [00:01:17](#)

يقسم اي ثمن للثمرة على عشرين والناتج هو الزكاة فلو كان باع بعشرين الف اذا قسمه على عشرين فالزكاة الف ريال فمئة الف اذا قسمه على عشرين فسيكون الناتج خمسة. خمسة. فالزكاة خمسة الف ولما جرى. جميل. المهم اي - [00:01:34](#) مبلغ اه نقدر اه بيعت به الثمرة فالزكاة هو ان تقسمه على نصف العشر ان كان يسقى بما هنا وهو الغالب في ثمار الناس. نصف العشر يعني على عشرين ضابط جميل الحقيقة يا شيخنا ويريح كثير من الناس - [00:01:53](#)